



No.:

٦٠ / ٨٠٢

العدد:

Date: / / 20

٢٠ / /

التاريخ:

٨٢٦٧٠

٢٠١٥/١/٥

إلى / وزارة النفط / الدائرة الادارية

م / اجازة مصاحبة

تهديكم هذه الوزارة / اطيب تحياتها :-

كتايبكم المرقمين ١٢٨٢٧ في ١٢/٤/٢٠١٥ و ٢٠٧٦٢ في ١٦/٦/٢٠١٥ من ان القرار رقم ( ١٢٨٣ ) لسنة ١٩٨٠ الذي مايزال نافذاً استناداً للمادة (١٣٠) من الدستور تضمن بأن تلغى جميع الحقوق والامتيازات الممنوحة للزوجة التي تعمل في دوائر الدولة والقطاع العام الاشتراكي المتمتع بأجازة اعتيادية للاتحاق بزوجها خارج العراق لغرض المصاحبة

وجاء في الفقرة /رابعاً/ من التعليمات عدد(١٣٠) لسنة ١٩٨٠ الصادرة لتسهيل تنفيذ احكام القرار اعلاه بأنه تكون الاجازة الاعتيادية التي تمنح للزوجة للاتحاق بزوجها خارج العراق لغرض المصاحبة بدون راتب ابتداءً بناءً على ماتقدم فأن منح الاجازة للمستفسر عنها تكون بدون راتب .

مع التقدير

محمد حمزة مصطفى

مدير عام الدائرة القانونية / وكالة

٢٠١٥/٩/